رابط المادة على منصة باحث

الفيوضات الرمضانية من الفتاوى الفقهية

قبول تعويض من محكمة الاحتلال عن القتل الخطأ لسائق؟/الجمعة)51-3-4202م(/ ٥ رمضان ١٤٤٥هـ

صلاح الصاوي

اطلقت قوات الاحتلال عليه النار فقتلته منه انه كان يصطاد دهسه لما تبين انه قتل خطأ قررت محكمة الاحتلال تعويضه هل يقبل اهل بني؟ طبعا يعني. يقبلون بهذا المال لم لا يقبلون - 00:00:06

اين وجه الشبهة في عدم قبوله يا رعاك الله يعني القتل الخطأ معلوم في الشرع ان على القاتل دية ودية هذه مئة من الابل او الف دينار من الذهب او اتناشر الف دينار من الفضة - 00:00:24

طائلة كبيرة الله جل وعلا قال وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ من قتل مؤمن خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الا ان يصدقوا الى اخر الاية. بارك الله - 00:00:48

ده في القتل الخطأ دي مقررة شرعا هؤلاء الناس لا يلتزمون بشريعة ولا بدين. لكن وفقا لقوانين هناك بديل عما نعتبره شرعا هو التعويض المناسب ادي اياه ما اعتبروه تعويضا - 00:01:08

يعني يقبله وهؤلاء الناس وهم في حالة الحرب والاجتياح والحرابة هم على اصل في هذا وفي غيره. انا لا اقول ان كل الكفار في العالم على اصل الحلم اسناء الحرب - 00:01:23

المعلنة ادارة رحاها بين الطرفين لا شك ان اموال الحربيين. في هذه الحالة بخصوصها على اصل الحل. بارك الله فيك. فلا ارى اي يحرج في قبول التعويض من هذه الجهة. بارك الله فيك ونفع ما قضيت - 00:01:42